

اتشابهت جميعا على ان ينكحوا اما مثنى واما ثلاث واما رباع .

واظن ان هذه المثل التي تقدمتها تكفي لاجتلاء سر الحرف لا يقوم مقامه غيره . ويغنى عن مزيد تتبع هنا ، ما قد يتباح لنا من تدبر الحرف في سياقه القرآني عند الحديث عن (الظواهر الاسلوبية وسر التعبير) .

« دلالات الالفاظ وسر الكلمة »

من قديم شغلت قضية الترادف علماء العربية واختلقت مذاهبهم فيها . والبيان القرآني يجب ان يكون له القول الفصل فيما اختلفوا فيه ، حين يهدي الى سر الكلمة لا تقسوم مقامها كلمة سواها من الالفاظ المقبول بترادفها .

والامر كذلك في الفاظ القرآن ، ما من لفظ منها يمكن ان يقوم غيره مقامه ، وذلك ما ادرکه العرب النصحاء الذين نزل عليهم القرآن مصر البعث وامياهم ان ياتوا بسورة من مثله .

واحتاج هنا الى وثقة قد تطول عند مشكلة الترادف التي طال الجدل فيها والخلاف عليها .

ولا يشغلنا تعدد الالفاظ للمعنى الواحد ، اذا كان عن اختلاف لغات القبائل ، وذلك ما لا خلاف فيه فيما اعلم (2) .

وانما يشغلنا الترادف حين يقال فيه بتصدد الالفاظ للمعنى الواحد دون ان يرجع الى تصدد اللغات :

منا من يعد هذا الترادف ظاهرة فقدان الحس اللغوي وعدم قدرته على ضبط الدلالات وتحديد معاني الالفاظ ، او يراه من الفضول والتزويد الذي لا فائدة فيه (3) .

ومنا من يرى هذا الترادف ظاهرة فنى وسمة وقدرة على التصرف . وما اكثر من يباهون بهذا الثراء اللغوي ويمدونه ميزة من مزايا العربية الشريفة . وان يكن تقدم الدراسات اللغوية قد جاوز بنا مرحلة

الاعداد التي تجمع تسمان : قسم يؤتى به ليضم بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو « ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتن ، تلك عشرة كاملة » ، « ثلاثين ليلة واتبعناها بعشر ممت ميعات ربه اربعين ليلة » .

« ولم يقولوا ثلاث وخماس ، ويريدون ثمانية ، كما قال تعالى : « ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتن » وللجهل بموقع هذه الالفاظ استعمالها « المتنبى » في غير موضع التقسيم يقال :

« احاد ام سداس في احاد ليلتنا المنوطة بالنادي »

ونستانس في مهم مثنى وثلاث ورباع باية ناطر:

« الحمد لله ناطر السموات والارض جامل الملائكة رسلا اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع » 34 وآية سبا : « تل انما اعظمكم بواحدة ان تقوموا لله مثنى وفرادى » 46 .

فتدرك الملحظ البياني للواو في مثل هذا السياق ،

بما تفيد من كون الملائكة ليسوا جميعا سواء ، بل منهم اولو جناحين ومنهم اولو ثلاثة واولو اربعة . وفي آية سبا ، تضيير يكون لهم فيه ان يقوموا فرادى وان يقوموا مثنى . ولو قيل « مثنى او فرادى » للزم ان يقوموا جميعا اما مثنى واما فرادى ، ولم يكن لهم ان يقوموا في بعض الحالات مثنى ، وفي بعض الحالات فرادى .

وبهذا الاستئناس لا نرى السياق يستقيم ، بل لا نراه يصح اطلاقا ، اذا ما وضعت (او) مكان (الواو) في آية النساء . لان مقتضى التعبير بحرف (او) انه لا يسوغ لهم الا ان ينكحوا جميعا مثنى او ثلاث او رباع ، بحيث لا يختلف رجل من رجل ، وليس هذا هو الحكم المستناد من الآية في اباحة تعدد الأزواج ما بين مثنى وثلاث ورباع ثم لا يتجاوز وزنها السى المحظور وراء رباع (1) ويخطئ سر العربية من يفرق بين مثنى وثلاث ورباع ، وبين اثنتين وثلاث وأربع المعادلة لسبع !

كما يخطئه من لا يميز بين « مثنى وثلاث ورباع » وبين : مثنى او ثلاث او رباع ، بما تفيد « او » من

(1) انظر تفسير الطبري والزمخشري : سورة النساء .

(2) السيوطي : المزهري 405 ط الحلبي

(3) ابن فارس : الصحابي في لغة 11 .

ولما سأل ابن خالويه : فأين الهند ، والصارم ،
والغضيب ، والحمام ، و... و... ؟

اجاب : هذه صفات ، وكان الشيخ لا يفرق بين
الاسماء والصفات (2) .

ومنف ابو هلال العسكري « كتابه (الفروق
اللغوية) لبيان أن اختلاف الألفاظ في لغة واحدة ،
يوجب اختلاف المعاني . فاذا جرى اسمان على معنى
من المعاني أو عين من الأعيان في لغة واحدة « فإن
كل واحد منهما يقتضي خلاف ما يقتضيه الآخر ، والا
لكان الثاني فضلا لا يحتاج اليه » .

قال : « والى هذا ذهب المحققون من العلماء ،
واليه اشار « البرد » في تفسير قوله تعالى من آية 48 ،
سورة المائدة :

« لكل جعلنا منكم شرمة ومنهاجا » فمطف
شرمة على منهاج ، لأن الشرمة لأول الشيء
والمنهاج لمعظمه ومتسعه ... ويمطف الشيء على
الشيء وأن كانا يرجعان الى شيء واحد ، اذا كان
في أحدهما خلاف للآخر ، فأما اذا أريد بالثاني ما
أريد بالأول فهو خطأ .

قال أبو هلال : « والذي تاله « البرد » هاهنا
في المطف ، يدل على أن جميع ما جاء في القرآن ومن
العرب من لفظين جاريتين مجرى ما ذكرنا ... معطوف
أحدهما على الآخر ، فأنما جاز هذا ليهما لما بينهما من
الفرق في المعنى . ولولا ذلك لم يجز مطف زيد على أبي
عبد الله ، اذا كان هو هو (3) .

والى هذا ذهب « ثعلب » ونقل قول « ابن
الامرأبي » : « وكل حرمين أوتمتهما العرب على معنى
واحد ، في كل منهما معنى ليس في صاحبه ، وربما
عرفناه فأخبرنا به ، وربما فمض علينا فلم نلزم العرب
جهله .

ومصرح « ابن فارس » في كتابه الصحاحي :
« ومذهبنا أن كل صفة منها - أي الصفات الواقعة
على الشيء الواحد - معناها غير معنى الأخرى .
وقد خالف قوم في ذلك فزعموا أنها وإن اختلفت الفاظها
فإنها ترجع الى معنى واحد »

المفاضلة الساخجة بين اللغة العربية وغيرها من
اللغات ، ووجهنا الى البحث في خصائص العربية
منتمين بما قدمت البحوث العلمية الحديثة في اللغويات
والمصوتيات ، فلم تعد كثرة الألفاظ الدالة على المعنى
الواحد مدعاة فخر ومباهاة ، وإنما أصبحت قضية
تلتهمس حلا .

وحين ننظر فيما وصل إلينا من كتب اللغوة
ومعاجمها ، نراها تسلك مسلكين مختلفين متباعين:

منها ما يترر وجود الترادف فيحشد للمعنى
أبواب الفاعل ذات عدد ، وهذا هو مسلك « أبي
سحل الأمراي » (في القرن الثاني هـ) في كتابه (النوادر)
« وابن السكيت » (ق 3 هـ) في (الألفاظ) .
وللفيروزآبادي صاحب (التاموس) كتاب في
الترادفات اسمه (الروض المسلوف فيما له اسمان
الى اللف) .

وكتاب آخر في أسماء العسل جمع فيها ثمانين
اسما .

ونقل « ابن فارس » قول من سمع « ابن
خالويه » يقول :

« جمعت للأسد خمسمائة اسم ، وللحبة مائتين »

كما نقل خبر « الأصمعي » حين سأل « الرشيد »
في شعر غريب ففسره ، فقال الرشيد : يا أصمعي ،
إن الغريب عندك لغبر غريب .

مقال : يا أمير المؤمنين : الا اكون كذلك وقد
حفظت للحجر سبعين اسما ؟ (1) .

ومن قالوا بالترادف : الفراء ، وتطرب ،
والفخر الرازي ، والتاج السبكي . ويوشك أن يكون
هذا هو مذهب « جلال الدين السيوطي » .

وانكره علماء آخرون انكارا باتا ، الا ما كان منه
في لغات عدة . منهم « أبو علي الفارسي » الذي سمع
« ابن خالويه » يقول في مجلس سيف الدولة بطلب :
أحفظ للسيف خمسين اسما .

فتبسّم أبو علي وقال : ما أحفظ له الا اسما
واحدا هو السيف .

(1) السيوطي : المزهري في علوم اللغة 405 حلي بالقاهرة

(2) ابن فارس : الصحاحي في لغة 15 السلفية بالقاهرة

(3) أبو هلال العسكري : الفروق اللغوية ، ص 12

ونبه « الجاحظ » في أكثر من موضع في كتبه ورسائله إلى بطلان الترادف ، إلا أن يكون اختلاف لغات (1) .

*

وظلت القضية فيما أهدم معلقة لم يستقر فيها أصحاب العربية على رأي حاسم ، وإن كان مذهب القول بالترادف هو الذي غلب وراج في العصور المتأخرة . ويقول به اليوم عدد من أصحاب التخصص في لغة اللغة وعلم الاجتماع (2) .

والى ماض قريب ، كانت قضية الترادف من بين ما شغل به المجمع اللغوي في القاهرة . وقد اقترح أحد السادة المجمعين أن نخفف من عبء المترادفات فنصنف بعضها للألفاظ العربية يستبعد ما زاد في المعنى الواحد من لفظ واحد يختاره المجمعيون من معاجم العربية (3)

*

والقرآن الكريم كتاب العربية الأكبر ، ومن الحق ألا نأخذ في هذه القضية برأي دون عرضها على الكتاب العربي المبين « .

ولقد شهد التتبع الاستقرائي لما درست من ألفاظ القرآن الكريم ، أنه ينفي الترادف ، إذ يستعمل اللفظ بدلالة محددة لا يمكن أن يؤديها لفظ سواه ، في المعنى الذي تقدم له المعاجم وكتب التفسير عددا من الألفاظ قل أو كثر .

وهذه بعض أمثلة تجلو موقف البيان الأعلى من قضية الترادف التي اختلفوا فيها :

الحلم والرؤيا :

تفسر المعاجم أحد اللغتين بالآخر .

ونستقرىء مواضع ورودهما في القرآن ، ونتدبر سياقاتها فلا يترادفان :

استعمل القرآن الأحلام ثلاث مرات : يعطى سياقاتها جميعا أنها الأضغاث المشوشة والهواجس المختلطة . وتأتي في المواضع الثلاثة بصيغة الجمع ، دلالة على الخلط والتشوش ، لا تمييز فيه .

يقول تعالى على لسان المشركين :

« بل قالوا أضغاث أحلام بل انتراء بل هو شاعر ، فليأتنا بآية كما أرسل الأولون » الانبياء : 5 .

وعلى لسان الملا من قوم العزيز :

« قالوا أضغاث أحلام وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين » يوسف : 44 .

أما الرؤيا فجاءت في القرآن سبع مرات ، كلها في الرؤيا الصادقة . وهو لا يستعملها إلا بصيغة المفرد ، دلالة على التمييز والوضوح ، وجلاء المرئي وصفاء الرؤيا .

ومن بين المرات السبع ، جاءت الرؤيا خمس مرات للأنبياء ، فهي من الإلهام القريب من الوحي :

رؤيا إبراهيم عليه السلام في آية الصلوات :

« وناديناه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين » 109 .

ورؤيا يوسف إذ يقول له أبوه :

« يا بني لا تصمص رؤياك على أخوتك فيكيدوا لك كيدا ان الشيطان للانسان عدو مبين » 50 .

وتابع سياقاتها في السورة فتراها قد صدقت وتحقتت :

« ورفح أبويه على المرش وخروا له سجدا وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا » 60 .

ورؤيا المصطفى عليه الصلاة والسلام في الإسراء :

« وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا تمثية للناس » 60 . ورؤياه في الفتح :

« لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام أن شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم

(1) انظر مثلا : الحيوان : 56/4 ، 200/7 .

(2) منهم الدكتور إبراهيم أنيس في كتابه (دلالات الألفاظ) والدكتور علي عبد الواحد في مقال نشره عن مزايا لغتنا العربية ومضائلها وشرمها ، سنة 1963 .

(3) المجلد الثامن ، من مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة .